

شرح عمدة الأحكام 8

عبدالمحسن الزامل

السرقعة عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال رحمه الله رضي الله عنه في حد في قطاع الطرق والمحاربون وما اشباه عليه الصلاة والسلام دعا بهؤلاء اناس المجمععة نحو سبعة - [00:00:00](#)

وانهم جاءوا الى المدينة جاءوا للمدينة فاستنكروا على انهم ليسوا احاديث انما هم اهل البادية فشلت خطورهم النبي عليه الصلاة والسلام امرهم ان يذهبوا الى الصدقة ويشربوا من اموال واموالهم فلما تابت بطونهم وصاحهم - [00:00:40](#)

والعياذ بالله. فقتل الراعي واخذوا الابل وشفقتوا عين القاع فارسل النبي عليه الصلاة والسلام خلفه من اتى بهم حتى جاء بدينه. فحين عليه الصلاة والسلام وارتدوا عن الدين والعياذ بالله. وكرروا عليه المال وحاربوا الله ورسوله - [00:01:00](#)

جمع وانواع من الكفر والضلال والمحاربة والاعتدال. وهكذا من حب المحاربون الذين يخرجون عن الناس سواء او المحاربون في البلد يحاربون البلد الذين يكون لهم قوة ولا شك حكم المحاربين الذين يفعلون - [00:01:40](#)

الافعال فاذا قدر عليهم فانه يوجب عليهم حبه الله سبحانه وتعالى اذا انفه حتى يكفى شرهم هذا هو عن آ عموم الناس. حديث عبيد الجهنى في انه لا يجوز صلح - [00:02:00](#)

على اسرار الحدود. ولهذا لما افتديت منه بمئة شاة لان ابنه كان عسير اجير عند ان شاد مثلا فجاء هذا الرجل النبي افضل من اذا جاء الرجل مرة فثبت ذلك الزنا اما من بينه او بالاعتراف - [00:02:20](#)

الرجل وبه ان الاعتراف بالرجل مرة واحدة على الصحيح. يأتي مرة ولا يشترط ان يعترف بالزنا او اذا جاءت ولم تحشر ليست اه لم تحشر قال اذا جاء فجدوها. ان جنت فاجدوها. ثم ازالة - [00:03:10](#)

ثم ابيعوها حدها الجدة مطلقا حدها الجدول ثم خرجوا خمسون هذا الحد الايمان حدها خمسون فاذا فانه يبيعها لانه لا تبقى عنده على الحقونا ربما انه لم يحسنها فتكون عند غيره ممن يحسنها. رضي الله عنه فيه انه - [00:03:44](#)

حد الزنا رضي الله عنه. وفيه انه جاء ثابا نادما رضي الله عنه سلم امره انه حصل وما حصل وهو عمر رضي الله عنه ثم ندم الادب العظيم وجاء واعترف وقال طهرني - [00:04:34](#)

تريد فلما بعد ذلك جنود وجعل النبي يرده عن الاعتراف وتريد ان تردني هو وكما جاءت المرأة الجهنية وقيل الغامدين وقيل هو احد وقال واعترفت وتريد الله يضحها المقصود انه عليه الصلاة والسلام لما شهد ما عند نفسه وكان الامر ليس فيه رجعة منه قال هل احسنت؟ قال - [00:04:54](#)

فقال رسول الله وعبدالله بن عباس وابو سعيد الخدري يوسف في مسلم في رؤية طرق يرجم في الرجل والمحكمة نعم حديثا عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما في اليهود وان اليهود اذا كانوا تحت اهل - [00:05:28](#)

وجاؤوا وثبت ذلك وجاؤوا الينا فان نحكم عليهم وانه لا يشترط فيه يعني الاسلام فيقام على النبي عليه الصلاة والسلام اقام عليه. التوراة وان الزواج موجودة في التوراة. وانه كما - [00:06:48](#)

هذه سنة في الاسلام. وانما وهي موجودة عندهم. وهي في ديننا جاء في سنة النبي عليه الصلاة والسلام. انما الذي في كتاب الله والمقصود انه فقال ارفع يدك فرفع يده الرجل فقال صدق يا محمد - [00:07:18](#)

بمقترح فوالله وكذلك هو في ديننا يعني بالحجارة واتفق على معناها من حديث رضي الله عنه في انه لا يوجد اي شيء ان يطلع على بيتها غدا. او النافلة. ما يجوز تجسس - [00:07:38](#)

حرام. وفي الصحيحين هذا المعنى وان رجلا طلع من حجر من اه حجر في بعض من صاحب الباب في بعض حجر النبي عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام. فقال يا مشخص ليطلعنك. وكذلك عن سهل بن سعد. وفيه لو اعلم انك تنطبق عنه - [00:08:08](#)

الاستئذان من اجل البصر فكيف تأتي من اعظم الحماية عورات المسلمين وان المسلم عليه ان لا ينطلق او يتجسس ولهذا سنة اذا جاء عند الباب يستأنف لا يقابله. اذا طرقت الباب لا تقابل الباب. كن من صاحب - [00:08:38](#)

لا تكن امام الباء ربما الشباب فترى منظرا لا يحبه البيت لان الناس في ربما يعني الرجل او المرأة يتخفى من بعض الشيء او يكون على حاله او في عمله يحب ان يراه غيره - [00:09:08](#)

كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا استأذن طرق الباب كان من الجانب الايمن او الايسر لا يكون مقابل عليه الصلاة والسلام. ويساهم ثلاثة. يعني آدم عظيم بالقول والتشريف. ثم لا يبالغ - [00:09:28](#)

ولا يؤذي ضرب الماء بل يستأذن بالسلام. فان اذن والا رجع. وضع عليه الصحابة رضي الله عنهم في سنن موسى واحرام دابا الشاحنة قال انه هكذا علمنا النبي عليه الصلاة والسلام. استأذن ثم يكون له - [00:09:48](#)

فإن أذن هو لله رجع. حديثا ما هو حديث؟ نعم. عن عبدالله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة دراهم وعن عائشة رضي الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقطع اليد صاحتا وعن عائشة رضي الله عنها - [00:10:08](#)

ان قریش رسول الله صلى الله عليه وسلم حب رسول الله صلى الله عليه حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اتشفع بحد من حدود الله ثم قال انما اهلك الذين يقلدون انهم كانوا اذا - [00:10:38](#)

الله لو ان فاطمة لقطعت يدها وبلغت كانت امرأة تشتهر النجاح فامر النبي صلى الله عليه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد شرب فجلده بجائزة نحو اربعين. قال وفعله ابو بكر. فلما كان عمر استشار الناس. فقال عبدالرحمن بن عوف - [00:11:08](#)

عمر رضي الله عنه وعن ابي البدوي الانصاري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة اشواط الا في حد من كتاب الايمان رضي الله عنه تعالى عنهما ان النبي - [00:11:48](#)

من السلاح في هذا البيان ان النبي عليه الصلاة والسلام قرع وهذا في وهذا عائشة انها سمعت الرسول يقول تقطع يده في نوم جنان وصعدة وهذا ما اول فعل والثاني قول ايها اقوى؟ القول وعن هذا نقول كون النبي قطع في مجال قيمة الاثار لا يدل على ان - [00:12:18](#)

انما واقع حاليا دراهم لا والنصاب على الحقيقة ربع دينار وهذا هو النص. ترفع اليد في ربع دينار فصاعدا. الدينار هو المثلث والمثلث واحد يعني اربع اهرامات يعني نعم عشرون - [00:12:58](#)

يعني اللي هو اربعة وربع وايصال الزكاة عشرون مثقال عشرون مثقال. والدينار اللي هو وربع ونصف ونصف الربع للثمن وعلى هذا يكون نشاط السرقة هو نصف هذا المقدار. نصف يعني ربع ربع الدينار. نصفه - [00:13:28](#)

هذا هو الغرام وربع الغرام فعلى هذا وكان المهام الدينار وهو المثلث قيمته مثلا مئة او نقول مثلا قيمته مئة جنيه. مئتين يكون يقول ان نصاب السريغة ربعها ربعها ربعها لو كانت المئة جنيه هو - [00:14:08](#)

خمسون وهكذا تقطع اليد في ربع دينار فصعد فينظر فيه من؟ الدينار والدينار اربعة ومات من الذهب وربع فنقض قيمة اضرار الذهب فاذا كان مثلا مائة اجنية في هذه الحالة - [00:14:48](#)

يكون الدينار اربع مئة اذا كان مئة جنيه يكون ثمان مئة جنيه نخلف لكن لو سرق شيء قيمته عشرة دراهم. هل نقول هذا نصاب؟ ونقول انه اكثر من ثلاث دراهم كله. الصحيح - [00:15:08](#)

ان النصاب يقدر بالدينار. ربعك ربع الدينار انما الذي وقع بين النبي عليه الصلاة والسلام ووقع في ثلاثة دراهم قيمة ثلاثة دراهم. ننظر صرف الدينار كم اللي هو بالذهب اه العملة عملة البلد. فاذا علمنا ان قيمته لاربع مئة فالربع مئة فسط مئة - [00:15:38](#)

كم؟ تعادل هذا المقدار من قيمته من الفضة. فان كان مثلا آ مثلا مائة غرام بحسبان فهذا هو النصاب على الصحيح وهذا هو القدر وهو صعد وهو الذي ينضبط وهو الذي ينضبط - [00:16:18](#)

ولم يقل النبي عليه الصلاة والسلام ان في انه اقيمت انه هو ما يقع انما واقعة العلماء بالاصول لا عمولة وقائع الدراهم في ذلك الوقت كم تعادل الدينار كم قيمته في عهد النبي عليه الصلاة والسلام؟ قيمة الدينار في عهد كم - [00:16:48](#)

ثلاثة فاذا سرق انسان من جهة قيمته ثلاث دراهم نقطعه لانه ثلاثة دراهم كانت ثلاث دراهم في عهد الربع دينار لم يرفعه عليه الصلاة والسلام في اليمن لانه سرق ربع دينار اللي هو مقدار كم؟ ثلاثة وكان صرف الدرهم صرف الدرهم ثلاثة ربع - [00:17:18](#)

حديث عائشة رضي الله عنها انه لا يجوز الشفاعة في الحدود لا يجوز الشفاعة في الحدود اتشعر بحد من حدود الله بيدها وفي فاطمة رضي الله عنها من ذلك وانما هلكت بان يقام الحج وتقام الامور - [00:17:48](#)

وبواجب الحقوق على الضعفاء والمساكين. اما اهل النهوض والتلفظ فهؤلاء موجود بهذه من اعظم الوصايا من كان قبلكم. والتاريخ شأن ذلك كانوا اذا سبق فيهم واذا شرف ابراهيم الشريف تركوه. وايم الله حلف عليه السلام وعليك - [00:18:18](#)

لو ان فاطمة وقد على قولها شرفت لقطعته يدها صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله. نعم باب حد الخمر الخبر الثاني العلماء هل يحج الى تعجيل؟ ومنهم من قال انها تعجيل وبالجملية خبر يجب التشكيك فيها. فاذا كان - [00:18:48](#)

يرجع. اذا كان لا يأتي اربعين فانه يجادل. وبعض العلماء جوز في بعض من الجرائم التي يحشر بها الهدية والتعدي على الناس جوزها بالتعجيل القتل. ويقول العلماء التعزيب مبدأ تغيير الوجه. تعبيش الوجه - [00:19:08](#)

التعجيل لا يوجد فرض عشرة اصوات الا بحد من حدود عشرة اشخاص الا لحد من حدود الله. الحدود ليست الحدود اللي هي حده الزنا انقذ الحدود المحارم المحرمة ولا الحدود هذه التي طلع عليها البقعة من حدود الله هي الحدود المحرمة مثل السبت والشتم والتعدي وما اشبه ذلك ومثل ما تحدث - [00:19:38](#)

ومعنى حينما يقول لآخيه عدو الله او يا كافر هذه امور عظيمة لكن هنالك اشياء يسيرة يؤدب عليها ادب خفيف يؤدب فيها الولد الوالد ولده والمعلم من تحت يده اذا كان انسان والي على انسان والي عينيه ضعفاه هذا - [00:20:18](#)

حينما وتكون جنا خفيفا بعضا يسيرة يحشر بها المقصود وتدفع وتردع علمه المخوف المرفوض وهذا هو معناه لانه عشرة اشخاص انا بحد من حجة. اما المحارم المحرمة فهذه يعجب عليها. ويشدد فيها. بحسب الجرم - [00:20:48](#)

وما يحشر به الواجب اه عن هذه نعم لتستعير هذه كانت تستعين بيدها وهذا استدل بالعلماء على ان من كان يستعين ويوجد لو ان انسان يستعير رجل او امرأة يستعين ويوجد العارية من الحروب المشروعة بين الناس - [00:21:18](#)

بين فيها وعلمنا ان هذا مستعد يحدد وثبت جحده العاديا فقطع فانه وهذا قول قوم ان من يحدد العارية يرفع نوع من انواع الشبهة نعم ختام الالوان والبذور عن عبدالرحمن رضي الله عنه قال قال - [00:21:48](#)

صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن المسروقة لا تسأل امانة فانك ان اعطيتها عن مسألة ترد اليها وان اعطيت عن غير مسألة وانت عليها وان حلفت على يمين فرائض غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك واقتل الذي - [00:22:18](#)

وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا اقف على يدي اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو رشد - [00:22:38](#)

جميعا نعم في يعني مثلا الصغار حينما يحصل الذي لا هذا يكون اوذي نعم موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله اني والله ان شاء الله لا احلف على يدي فارى خير من - [00:22:58](#)

الا اتيت النبي هو خير منها وتحللتها. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كما تحلف بأبائكم ولمسلم من كان حالفا فليحلف بالله او ان يصمت. وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت بها من - [00:23:58](#)

صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاخوهن الليلة على على تسعين غلاما يقاتل في سبيل الله. فليل له قل ان شاء الله - [00:24:18](#)

فقال بانما لم تلجهن الا امرأة واحدة نص الانسان. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء لم يحدث وكان ذلك دركا لحالته قوله اذا وقل ان شاء الله يا ابني قال له الملك وعن عبدالله بن مسعود رضي - [00:24:48](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يفتخر بها ما لم به مسلم هو في نزلت ان الذين يشتركون بعهد الله وإيمانهم الى اخر اية - [00:25:08](#)

رضي الله عنه قال كان بيني وبين رجل خشوع في الذنب. فاختصرنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادك او يمين قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث - [00:25:28](#)

على يمين الشر يفتقر بها ما نبي مسلم هو في افاق نبي الله وهو عليه غضبان. وعن ذلك من ضحى رضي الله عنه انها يا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة. وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف - [00:25:48](#)

كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن اتى نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس رجل نذر فيما لا يملك. وفي رواية المؤمنين. كقتله. وفي رواية ومن التهاد هو بيتكسر بها لم يجده الله الا ملة. بعض النذر كتاب الايمان النبوي - [00:26:08](#)

في وان الانسان عليها فقال عليه الصلاة والسلام وستكون ندامة يوم القيامة ان النعمة المروضة اذا مات عنها او عزل عنها لا تسأل لبعضها انك لا تعمش وقلت اليها. ان عجزت عن مسألة فانه يؤهل اليه ويعطيها من غير مسألة - [00:26:38](#)

وحملت عليها ونزل عليك اعانة من الله وتشديد قوله سبحانه وتعالى وكأن الشرك والله اعلم في ذكر يميني بعد ان تسعى الامارة وفي اخر لا واذا حلت عيني كأنني قال بشر ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ثم قال والا حلف على يمينه - [00:27:18](#)

الله اعلم بعض اهل العلم ان عبد الرحمن ينبه ان عبد الرحمن من سفر الدنيا بالولاية والامارة فالوالي والحاكم بكثرة من يشغله ويأتيه ويطلب منه قد يقع يا امام يحلف ان لا يفعل هذا - [00:27:48](#)

ويجعل ويغضب على هذا فقد يبتلى الاشياء ويحلف ان يعطي هذا وقد يكون مستحقا وقد يكون مظلوما يقول لك انه اذا تريد الا تفعل فاذا حلفت على ابي فرايت غيرها خيرا لا كفة فكه عن يمينه وادي الذي وخل وفيه النبي - [00:28:08](#)

الا يزور اخاه الا يصله انه يكفر. ولا بأس ان يجعل ان تكفر قبل بعد او قبل. فلا بأس وتكفر بعد ذلك. فعليك ان تأتي النبي كما قال عليه الصلاة والسلام. وفي معناها - [00:28:28](#)

موسى رضي الله عنه تحلاها يعني بالكفارة والنبي عليه الصلاة والسلام ولا بامهاتهم ولا ولا تخلف الا بالله ولا تخلف الا وانت خير. من كان حالا لا يحلف بالله وقال - [00:28:48](#)

لا احلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف بغير صحيح. لان الحلف لله شرك. والحلف بالله معصية ولا شك ان اثم الشرك اعظم من اثم المعصية. وحسنة التوحيد حسنة عظيمة. تزيل الشرك كله - [00:29:28](#)

وتزيهه وقال ولمسلم من كان حالا يحلف بالله او يشرك. هذه اه ليست عند مسلم من رواية عمر هذه في الصحيحين من حديث ابن عمر وليست عند مسلم وقال عمر - [00:29:58](#)

ينهى عنها. لم احلف بها متعمدا ولا حافرا. اقول اني وفي هذا دلالة على ان الاقوال الباقية يجب وامانتها وعدم ذكرها لان عدم ذكرها امانة لها. والتحدث بها سبب بان تحيي - [00:30:24](#)

يتبعها اناس ويثيرون بها شرا حديث ابي هريرة رضي الله عنه في قوله عنه شربنا عليه الصلاة والسلام هذا كله من حسن ظنهم بالله عز وجل وان يجامعهم حتى يقاتل في سبيل الله فرسان في سبيل الله. فقال قل ان شاء الله. فلم يقل ان شاء الله. فلم تأتي الا واحدة - [00:30:54](#)

وفيه ان من قال ان شاء الله فانه لا يدعي. قال عليه الصلاة من حلم فقال ان شاء الله فأحلمت عليه تقدم انه لو انسى والله ماذا؟ والله ما اوسع لا بد ان - [00:31:24](#)

ان شاء الله فمن شرط ان اليمين تنحل ولا تنعقد بقول ان شاء الله ان تكون ان شاء الله متصلة لهما او حكما اتصالا قليلا. في البداية يقول والله ان شاء الله سكت - [00:31:44](#)

فقلت ان شاء الله ان شاء الله نقول انعقدت ولهذا قال الله عز وجل وخذوا بيدك يعني اذكاة فيه الشماريخ ولو كان استهانة ولان يذكر عن ابي اسحاق الشيوخي رحمه الله امام الشافعي الكبير. انه كان في بغداد واراد ان يخرج منها الى بلد اخر - [00:32:14](#)

على رأسه واذا معه صاحب له وهو يقول لو كان مثلاً ابن عباس صحيح ابن عباس رضي الله عنهما روي عنه قد يكون من قال ان شاء الله ولو بعد سنة يمينه تنحل ولا تنعقد. فقد - [00:33:04](#)

وكان ابن عباس بالاستثناء صحيحاً لم يقل الله وخذوا وخذوا بيدك بيضة فاضرب به ونفسه. نفعل واستثني فقال موسى بدأ فيها رجل يحمل سلة بدر على رأسه يرد على ابن عباس لا تستحي ان يخرج منها المغد - [00:33:34](#)

والله اعلم حديث ابن مسعود رضي الله عنه وهذه من الكبائر الكفاية اليمين وقتل الناس. وحديث ايضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شهداء او يمينك. في ان من ادعى دعوة قال انا اطلب فلانا - [00:33:54](#)

عليك ماذا؟ البينة البينة على المدعي اختصرنا الى رسول رسول الله ثم قال شاهداً او يمين لانه يدعي دعوة والمدعى عليه جانبه قوي فلو جاء انسان دين. عندك من يدعي. قل هذا يأخذ دعوة. عندك بينة؟ قال لا. قل له يحيى - [00:34:54](#)

قلت من وهو يهودي هو نصراني والعياذ بالله فهذا علم قال على سبيل يريد ذلك رؤيتنا. قال على سبيل الكراهية وهو يهودي فعل كذا. هذا لا يجوز هذا يجوز ولا كفارة كفارة التوبة فلا يجوز للانسان ان يعرف يقول هو يهودي انه يفعل كذا هو يهودي ينفع على كذا - [00:35:24](#)

يوم القيامة ان يتصدق بماله او طعامه لها او اه كل هذا لا يجوز لانه ليس له وفي رواية دعم وقال عليه الصلاة والسلام فهو اعظم اجر عند النبي فراش السنن من هجر اخاه سنة - [00:36:14](#)

من هاجر اخاه سنة فهو كشف دمه. الله اكبر والعياذ بالله. يعني وهنا دعم المؤمن كقتله. لان رحمة الله ولا يجوز ان تفعل. بل الكافر ما يوزعه. من قال لك الملعون - [00:36:54](#)

الاسلام الله سبحانه وتعالى فلا تلعن جوز علماء العلماء لعن من استطاع شربوه وان يسحب في اخرها لكن من حيث الجملة لا يجوز اللعن لا تنعن شيئاً بعض الناس طلع يلعن سيارة يلعن داره يلعن حينما يعني يحشر منه اذى او - [00:37:14](#)

حينما يتأذى منها وتتعطر عليه. او اي شيء يلعب والعياذ بالله. ان اللعائين لا يكونون دعاء ولا شهداء يوم القيامة. رواه مسلم. وقال عليه الصلاة والسلام روى ابو داود بسند جيد الدرداء - [00:37:54](#)

ابن عباس اذا لعن الرجل شيئاً ذهبت ليس له مئة والمعنى ان اللعنة ذهبت اللعنة الى السماء. فتغلق دونها ابواب السماء. فتذهب الى الارض وتغلق فتذهب يمينا وشمالاً فلا فان لم تجد ذهبت الى ثم - [00:38:14](#)

ترجع الى صاحبها البديعة. اللعن مات على صاحبه. الرجل اللعن راجع الى صاحبه ولعن ابو خطيب. واللعايون ليسوا من اهل الشهادة ولا الشفاعة. من عمل وقعوا فيه من الذنب والجرم - [00:38:44](#)

العظيم والعياذ بالله. ولهذا النبي عليه السلام والعياذ بالله والعتاب بالذنوب فيجب على العبد ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى منه. قال ولعن المؤمنين لم يجده الله عز وجل الا قلة. هذه الزيادة او هذه الروعة مسلم. يعني - [00:39:04](#)

لكن صدقة بورك لهما وان كتب وكتب لحقت بركة نعم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت نظرت للجاهلية ان اهتديت وفي رواية يوما في المسجد الحرام وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:34](#)

وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به الا البخيل. وعن رضي الله عنه قال وحدي ان تمشي الى بيت الله الحرام. فامرني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتيته - [00:40:14](#)

وعن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتي سعد ابن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في كان على امه توفيت قبل ان تمضي ان تقضيه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضي على وعن كلب ما - [00:40:34](#)

رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان بالتوبة صدقة من الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض ذلك فهو خير لك. نعم باب رضي الله عنه - [00:40:54](#)

لكن من نذر فليد كما امر النبي عليه الصلاة والسلام اي عمر يدل على ان في الاسلام عمر رضي الله عنه ان يعتكف الينا فامرهم النبي عليه السلام عمر الثاني - [00:41:14](#)

بالله علينا وعلى كذا. ما هو الله عليك؟ بالواجبات فيه بركة وخير. ادي الواجبات. انشغلي يا ولدي. لا ليس هناك حاجة ان تلزم نفسك بالموت. وما اردت نذره اذا اردت الخير. يريد ان ان ينظر - [00:41:44](#)

اريد ان وعلى هذا الشيء فقد تتركه ولا تعمل فتكون اثما عاصيا. فخل دع نفسك في الساعة وتزود بما امر الله به واستقيموا ولا تحصوا واعملوا ان خير عليكم السلام. ما اوقى الله به سبحانه وتعالى. من - [00:42:04](#)

من الامور المشروعة. وقوله والعون دوره من التشديد لما ليست عند البخاري. فالنبي عليه الصلاة والسلام امرها ان تمشي وان وان تلبس يعني لا تسب حامل. امرها ان تفي بما ندرت من حيث - [00:42:34](#)

وان تترك ما شددت به نفسه مثل ان لا تترك. مثل ما ابا اسرائيل نذر ان يصوم في الشمس قائما ولا. وان يستظل وان يتكلم. ولا امره ان يبقي بالمشروع وتترك ما جاء على ذلك مما لمصلحته - [00:43:14](#)

نعم عند ابي داوود رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الامة فيه انه يرضى النذر عن توفى. من مات وعليه ندم وامر النبي عدة اخوان بقضاء البر عن الميت بقضاء الله - [00:43:44](#)

فيه ان من نذر ان ينخلع من ماله كله انه الله عليك ان تمسك بعض اهل الصحيحين جاء الصحيحة يجزئك الثلث يجزئك الثلث انه قال الثلث نعم عن عائشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما نشر من وفي لفظ من عمل عملا - [00:44:24](#)

ليس عليه امرنا فهو رد. وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت بنت عتبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفق ما - [00:45:14](#)

الا ما احب من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي وعن اسامة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع - [00:45:44](#)

الا اننا لنشعر وانما يأتي بالخصم فلعل بعض اللهم ان يكون ابغ منبر فاحسبوا انه صادق فاقضي الله فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من فليحملها او يرها. وعن عبدالرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنه قال كتب ابي وكتبت له الى ابن - [00:46:04](#)

الا تحكم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحقر احد بين الدين وهو مضطر. وفي رواية لا يقطين الحكم بين اثنين وهو افضل وعن ابي بكر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باكبر الكبائر هذا؟ قلنا - [00:46:34](#)

يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا ما لبس ما قال الا وقول الزور وشهادة كما جعل يكفيننا حتى قلنا ليته شهد. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه - [00:47:04](#)

فلما قال لو يعطى الناس بدعواهم لانتها ناس دماء رجال واموالهم ولا حزب يا رجال واموالهم واموالهم ولكن على المدعى عليه من احدث في امرنا يعني من ابتدع بدعة ليست من دماء رد يعني - [00:47:24](#)

وان يشهد جميع البدع خاصة في ابواب نصدق من عمل عهدا له عند البخاري نص عليها لان ما احدث انا اتبعت من؟ نقول ايضا من عمل عملا يشكر كل من احدثها او من اتبع غيره كلهم متبعين - [00:47:54](#)

محدثون مع من هم موجودون. في النبي عليه الصلاة والسلام لان النبي وفيه انه لا بأس هزم الرجل او المرأة او اذا شتمته او رفع الطريق او ان تكون زوجي كذا وهو له زوجة كذا لاجل البيانات والا يعد لالعاب من الغيبة. لا يعد من الغيبة اذا كان - [00:48:24](#)

بيان حاد الخصم والنبي عليه الصلاة والسلام قال ابو ذلك او انه افتناها. ولهذا ان لم يعطها فتأخذ من ماله بغير علم. لانه حق واجب عليه فلنا الشرع رضاه. عن امه - [00:49:04](#)

وفيه ولو كان في باطن الامر خلاف فاذا حجتته صاحب الحق فيحكم على المحب بمظاهرات ولعل بعضكم فمن قضيت له منه بحق اخيه فانما فليأخذها ويذهب. فحكم الحاكم لا يحل في باطن الارض. انما الا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن علم - [00:49:34](#)

من نفسي انه كاذب فلا يحل له. ولكنه بل يجب ان يرد الحق اليه. ولو ظهر بعد ذلك فالحكم والخاص عبد الرحمن رضي الله عنه عليه

الصلاة والسلام وان القاضي يجب عليه ان يحكم في حالة فاذا - [00:50:24](#)

شهيدا اعوذ بالله من الشيطان الرجيم واخذنا من هذا ان المعنى لا يقبل القاضي وهو وهو مهموم لا يقضي وهو شديد الجوع لا يستحضر القضية لا يستوي في النار عليه امران اولا عليه النظر في كلام الخصوم بل ثلاثة امور من الكلام الخصوم فينظر في البيت

هذا وينظر في - [00:50:54](#)

بحسب الدالة ينظر هل حجته تكون وان هذا هو المبطن ثم يحتاج الى نار وتأمل فيكون مطمئنا غير فإذا وجد شيء من التشويش

فيتأني فلا يقضي القاضي وهو عبد الرحمن قال كتب ابي كتب ابي - [00:51:24](#)

كتب له ابوه لانه كان قاضيا هذه النصيحة هو الشاهد فيه قول الشكر شهادة الشكر وهو التحليل في هذا السوق وان القاضي

يحكم بما ظهر فقد يأتي بالمبطل فيحكم بهما ولهذا - [00:52:04](#)

الشاهدة للقاضي بمثابة العودين الذين يدفع بما جر عنه النمر وجاء الشاهدان فهو ما يدفع بهما الجرح عنك. فيحفو بهما فلو كان

شاهد فهو يحل له ذلك الباطل لكن البعض كما تمدد لا شيء عليه - [00:52:34](#)

وهي باطنة لانه - [00:53:04](#)